الفروق المادية كانت سببا للطلاق!

بغداد / المدى

تزوجا بعد قصة حب جمعتهما خلال سنوات الدراسة الجامعية، على الرغم من اختلاف مستواهما الاجتماعي، فهو من عائلة فقيرة . اما هي فكانت تنتمي الى احدى العوائل الغنية . وعدته بان تقف الى جانبه وتقدم له العون المادي وبألا تشعره بالفارق الذي بينهما، الا ان ما حدث بعد خمس سنوات من الزواج هو النقيض، مما اضطر الزوج الى ان ينهي تلك العلاقة الزوجية بلفظة (انت طالق) ليثأر لكرامته. يقول صاحب القضية الذي التقيت به في احدى المحاكم : لم أتوقع أن تمتد يدي يوما على زوجتي بالضرب ، ولم اكن احب أن أمارس العنف ضدها. ولكن كانت لي أسبابي التي دفعتني على فعل ذلك. فقد تزوجت من امرأة ذات مستوى مادي عال ، مقارنة بدخلي ووضعي الاجتماعي ، وهي تعرف ذلك مسبقا ووعدتني ان تقف الى جانبي لحبها الشديد لي.

في بداية حياتنا الزوجية كانت متفهمة وكريمة ولم تشعرني بأي فرق بيننا ، بل تجاوزت ذلك إلى إصرارها على مساعدتي ومشاركتي لها في بعض المشاريع ، هي بمالها وأنا بجهدي. واتفقت مع زوجتي منذ البداية على احترام كل منا للآخر ولأسرته. وبعد مرور الشهور اكتشفت أنها تصاب بالعصبية الزائدة لأتفه الأشياء ، وتتلفظ بابشع الكلمات حتى طالت ألفاظها والدتي . حذرتها، نصحتها ، أخبرت والديها عسى أن تعتذر وتتأسف . لكن دون فائدة. كانت تعود الى ما هي عليه وأشد. حاولت الهرب من المشاحنات حتى لا يتطور الموقف الذي تؤدي فيه الى الشتائم. وبكل ألم فسرت ذلك علنا بأنه ضعف مني ، ولا مبالاة ، وهي من يسب ويشتم ، وبعد أن أنجبنا طفلين . ممزوجة دماؤهما بالفقر والغنى أصبحت تعيرني بحضور أولادي بالفقر وكيف ساعدتني بعد أي مشاجرة أو نقاش حاد، وكما في الحياة الزوجية تحملت، تنازلت و صبرت. وخبرتها بعد أن تهدئ اعصابها أن ما تتفوه به يزعجني و يشعرني بالألم ويطعن في رجولتي وتقديري لنفسي . بعدها تبقى طبيعية بعض الوقت برغم ما تمارسه من تورية أنا من يفهمها. فأتجاهل ذلك وأتظاهر بعدم الفهم .

وفي أحد المواقف عادت اشد مما كانت عليه فأفصحت عن كلام لم اكن أتوقعه تجاه نظرتها لي ولمستواي المادي ووضعي الاجتماعي. لحظتها لم اكن قادرا على التعامل معها بأي لغة وبأي أسلوب . فما كان لي إلا أن ضربتها ضربا ادمى بعض أجزاء في جسدها. ضربتها حتى أصابها الذهول ، ولم اسمح لها طوال أسبوع كامل أن تتفوه بكلمة واحدة معي. كنت أتمنى أن ازهق روحها بين يدي لأن ذاتي كانت مثقلة بتراكمات وقهر تجاهها . كل شيء تساوى لدي وأدركت أن اختياري كان خطأ من البداية. ذهبت بها إلى أسرتها وأخبرتها أن الخيار عندي أن تعيش بالأسلوب الذي مارسته معها، أو تعيش بوضعي أنا بطريقة معيشتي ومعيشة أسرتي ، ومنحتها أشهراً للتفكير، وإلا ورقة طلاقها سأرسلها لها . بقيت عدة اشهر في بيت اهلها لم احاول ان اتصل بها او ان ارجعها، عسى ان تتغير وتعود الى ما كانت عليه خلال سنوات زواجنا الاولى. ولكنني فوجئت بانها هي من تطلب الطلاق بعد مرور تلك الاشهر، فما كان مني الا ان احقق لها رغبتها ثأرا لكرامتي.

للجريمة عالمها المظلم

بغداد/ المدى

للمجرم في عالمه الاجرامي تبريرات خاصة هي تضليلات فكر وعمل و هي وسيلته الى حياته الجانحة و قبول اسلوب عيش شاذ. انها وسيلته الدفاعية لربط حياة آثمة مجرمة بإطار قيمي فكري يسهل للمجرم العيش مع ضميره بهدوء و طمأنينة . ذلك انه ينظر من خلالها الى الجريمة نظرة خاصة . الجريمة لديه عمل حر قد لا يختلف في بواعثه وأهدافه عن اي نشاط تجاري يقوم به الافراد في عالمهم التقليدي . طالما كان الباعث في هذا او ذاك مبدأ الكسب و تأمين الريح الذي يضمن للفرد البقاء في معركة الحياة. اما الغش و النصب و السرقة و استغلال الآخرين و مخالفة نص القانون و روحه فتلك عند المجرم اهداف شائعة يكاد لا يخلو منها عمل من الاعمال الحرة. ان لكل مهنة وسائلها الخاصة لتحقيق ربح غير مشروع بطريق غير مشروع.

والمعيار الفارق بين المجرم و بين غير المجرم ان الاول لا تعوزه الجرأة و لا ينقصه الذكاء و الاقدام على استغلال الفرصة و استغلال الاخرين . فان خدمه الحظ حقق لنفسه ربحا و رغد العيش . و ان اخفق في مسعاه فتلك نتائج محتملة لا يخفى منها مشروع عمل بقصد الربح و الكسب العاجل . هذا بعض ما يريده المجرم من جريمته . انها فلسفة خاطئة ملتوية . الغش و السرقة و استغلال الآخرين صفات بطولية يتعامل من خلالها المجرم مع عالمه الخارجي الكبير، و لكنها افعال شائنة قبيحة يأنف من اتيانها في عالمه الداخلي الصغير . انه عالم غريب تغلبت فيه عناصر الشر على عناصر الخير، و صار المجرم في نهايته عدوا للمجتمع الذي يعيش فيه . ان المجتمع الكبير بالنسبة للمجرم المحترف هو مصدر رزقه. انه يعيش عليه بكل ما لديه من مكر و قدرة على استغلال الاخرين . ان جميع افراد المجتمع الكبير هم ضحاياه، و غالبا ما يدفعون من سذاجتهم و سوء تقديرهم ثمنا لجريمته و استغلاله . و غالبا ما يسعى بعضهم الى حتفه . بل يذكر بعض علماء الجريمة عددا كبيرا من ضحايا النصب و الاحتيال و السرقة . ذلك شأن من تغريهم مكاسب العاب الحظ او شراء بضاعة مسروقة او مهربة بثمن بخس زهيد . ان المجرم المحترف لا يرحم الشخص الذي لا يأبه لحماية نفسه او ماله. وهكذا يتم انعزال المجرمين عن المجتمع الكبير. كلما زاد احتراف المجرم زاد انتماؤه الى عالم الجريمة و صعب عليه الخروج منه . انه عالم المجرم الذي يجد فيه كل اسباب الانتمائية و تأكيد الذات . انه عالم يقوم على تجسيد فلسفة حياة اجرامية ملتوية تجمع بين عيش منحرف و نظام فكري قيمي شاذ.

من المحرر

معنى الاحكام العرفية

علي جابر

قد تصاب الدول بالازمات التي تهدد كيانها بأكملها كالحروب و الكوارث الطبيعية او اختلال الامن العام او خلخلة خطيرة في نظامها الاقتصادي. فقد تجد الادارة المكلفة بالمحافظة على وجود الدولة و حفظ الامن و النظام فيها و درء الاذى و الخطر عن مواطنيها تجد نفسها عاجزة عن الاضطلاع بمهامها بسبب قصور ما تمتلكه من وسائل لمواجهة تلك الظروف و الحالات التي تم انشاؤها، و التي اعدت للاحوال العادية فتظهر حاجة الادارة (الدولة) الى اختصاصات جديدة تضاف الى اختصاصاتها و سلطاتها المعدة لها في الظروف الطارئة، فتوسع سلطاتها و اختصاصها بما يتناسب مع تلك الظروف. لكنها ليست كذلك في الظروف و الاحوال العادية، و امام تلك الظروف الطارئة الاستثنائية تعلن الدولة حالة الطوارئ (الاحكام العرفية).

يترتب على اعلان الاحكام العرفية توسيع سلطات الادارة، ذلك ان قوانين الطوارئ تعد ابلغ التشريعات الاستثنائية، اذ تتجسد فيها نظرية الظروف الاستثنائية في القوانين الوضعية. فتستطيع السلطات المنفذة للطوارئ وضع القيود على حريات الاشخاص و تحديد اقامة المشتبه بهم و اعتقال الخطرين منهم و فرض قيود على حرية الانتقال و منع المرور في اوقات معينة، و منع التجوال أوقاتاً محددة بصورة تامة، و اصدار اوامر التفتيش للمنازل و المحال ليلا و نهارا وتحريم التجمعات ومصادرة المطبوعات المخلة بالامن العام و الزام الافراد بتسليم الاسلحة و الاعتدة، بواجبات خاصة و استعمال وسائل للنقل العام و الخاص و غلق المحال العامة و الخاصة، و اخلاء بعض المناطق من سكانها و ترحيلهم الى مناطق اخرى و مراقبة المكالمات و الرسائل. و بموجب المادة الاولى من قانون السلامة الوطنية رقم ٤ لسنة ١٩٦٥ يجوز اعلان الطوارئ في العراق في الاحوال الآتية:

١-اذا اعلنت اوقات الحرب او اي حالة تهدد بوقوعها و اذا حدث خطر او غارة عدائية.

٢-اذا حدث اضطراب في الامن العام او تهديد خطير له.

٣-اذا حدث وباء او كارثة عامة .

واضح من النص اعلاه ان الادارة ملزمة بتطبيق القوانين العادية، و لا يجوز لها اللجوء الى (الطوارئ) الا اذا عجزت عن مواجهة الظروف في الاحوال العادية.

و بموجب المادة الثانية من قانون السلامة الوطنية فان حالة الطوارئ تعلن بمرسوم جمهوري و تنتهي بمرسوم آخر على ان يتضمن:

١-السبب الذي دعا الى اعلانها .

٢-تحديد المنطقة التي يشملها .

٣-تاريخ بدء سريانه.

وتعد هذه الشروط قيوداً على سلطة اعلان الاحكام العرفية، فإذا جانبها او غفلها المرسوم كانت مخالفة للقانون و مشوباً بعدم الشرعية.

ان حالة الطوارئ هي حالة استثنائية فرضتها ظروف و أحوال غير طبيعية لذا كان لزاما على (الادارة) عدم التمادي في استخدامها اذا كانت قادرة على الاخذ بزمام الامور بقوانينها العادية، و عليها ان تنهي الاحكام العرفية. وفي حال زوال السبب تعود السلطة الى القانون المألوف و الذي وجد لحماية الناس اصلاً.

ان حالة الطوارئ هي حالة استثنائية فرضتها ظروف و أحوال غير طبيعية لذا كان لزاما على (الادارة) عدم التمادي في استخدامها اذا كانت قادرة على الاخذ بزمام الامور بقوانينها العادية، و عليها ان تنهي الاحكام العرفية

تفرقت الاسرة بسبب قرار منفرد!

بغداد/ المدى

تزوجته بطريقة تقليدية، بعد ان كانت رافضة الزواج بهذه الطريقة الا انها قبلت به لشعورها بان قطار الزواج قد فاتها. وبعد خمس سنوات من الزواج من رجل مستقر في بلد، وهي في بلد اخر مع طفلين انجبتهما منه اثناء زياراته لها، شعرت بالوحدة وبالمسؤولية الثقيلة على عاتقها. طلبت منه العودة والاستقرار معها وطفليهما، الا انه رفض ذلك بحجة تأمين العيش الرغيد لهما. لم تحتمل ذلك، فطلبت الطلاق. تقول صاحبة القضية: تزوجت منذ خمس سنوات من شاب تقدم لي عن طريق احدى قريبات والدتي، وكان مقيما في احدى الدول الاوربية ولم أكن أتوقع أن أتزوج بهذه الطريقة. فقد كنت رافضة الزواج بالطريقة التقليدية، كما أنني كنت دائما رافضة الزواج من رجل يعمل ويقيم بالخارج؛ لأني أؤمن بأن الأسرة يلزمها الاستقرار، وإن الأب الغائب البعيد عن أولاده من أجل المال يؤدي إلى وجود أبناء غير أسوياء نفسيا واجتماعيا. ولكني وافقت على الزواج من الشخص الذي تقدم لي لانه لا يريد الاستمرار في الغربة وإنه ينوي بعد الزواج الاستقرار في البلد نهائيا، وشعرت انها الفرصة الاخيرة لي بالزواج بعد ان تعدى عمري الثلاثين، فوافقت ووافقت أسرتي ايضا على الزواج. ستة اشهر مرت وتزوجنا، وبقي معي مدة شهر واحد، بعدها عاد الى البلد الذي يعمل فيه وبقي هناك حتى انجبت طفلي الاول. ولما بلغ الطفل عامه الاول، جاء زوجي في زيارة قصيرة لبلدي ولده، وعندما طالبته بالبقاء والاستقرار معنا حسب اتفاقنا قبل الزواج حاول اقناعي ان غربته هذه مؤقتة ويجب ان اصبر واتحمل فراقه لتأمين مستقبل الأولاد وتأمين مستوى معيشة أفضل للأسرة. وتركني وعاد مرة اخرى الى بلاد الغربة وانا حامل بطفلي الثاني، فزوجي كان مقتنعا بوجوده بعيدا عن عائلته، لأنه نشأ في أسرة غاب عنها الأب عشرين عاما، وهم خمسة أبناء نشأوا في رعاية والدتهم التي كانت لهم الأب والأم فهو يرى أنه برغم غياب أبيه عنهم فقد تربوا أحسن تربية وكلهم جامعيون وهنا أساس المشكلة. فبرغم المشقة التي يعانيها زوجي من الغربة، وبعده عن أهله وبيته وأبنائه، فقد تحمل ذلك في سبيل ارضاء عائلته التي كانت ترفض تماما فكرة عودته واستقراره، وخاصة والدته التي كانت تردد دائما كيف انها ضحت من اجل اولادها وعائلتها حتى وصلوا الى ما هم عليه الان. وكنت أعلن له دائما أني لا أستطيع تحمل ذلك، وأن أمه كانت بطلة، أنا لا أستطيع ولا أقوى أن أكون مثلها، ودائما ما كنت اطلب منه أن ينظر إلى والدته التي خسرت حياتها وصحتها ووالده الذي يعيش الآن ضيفا في بيته ولا يوجد بينهم أي وئام ؛ الا انه كان مصرا على موقفه الذي يرفض ان يغيره. لم استطع العيش بدونه ومسؤولية الأولاد بدأت تكبر وتزداد يوما بعد اخر؛ ولم استطع الاستمرار في موقف الزوجة المغلوبة على أمرها التي أتخذ زوجها قرارا بدون أخذ رأيها. لم يكن زوجي يسمع الا صوت نفسه، فمللت من العيش كزوجة مع وقف التنفيذ فطلبت منه الطلاق. عندما عاد الى البلد في اجازته السنوية ، رفض في بادىء الامر، الا انه تحت اصراري على الطلاق وافق وحصلت على حريتي بعد خمس سنوات من الزواج لم اشعر خلالها اني زوجة . وساواجه المرحلة القادمة من حياتي التي بالتأكيد لن تخلو من مصاعب .

استشارات قانونية

مهمة الوصي

١-السيدة منال ابراهيم من بغداد الجديدة تسأل عن الوصاية و متى تنتهي مهمة الوصي .

ج/ عرف قانون الاحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ الوصية بانها تعرف بالتركة مضافا الى ما بعد الموت مقتضاه التمليك بلا عوض. و لا يعتد بالوصية الا بكتاب موقع من الوصي و تنتهي مهمة الوصي في الاحوال الآتية: ١- موت القاصر ٢- بلوغه الثامنة عشرة الا اذا قررت المحكمة استمرار الوصاية عليه ٣- عودة الولاية للاب او الجد بعد زوالها عنه ٤- انتهاء العمل الذي اقيم الوصي المنصوب لمباشرته ٥- قبول استقالته ٦- زوال أهليته ٧- فقده ٨- عزله . كما جاء في المادة ٨٢ من القانون اعلاه .

عقوبة الاتجار بالمخدرات

٢-السيد علي مهدي من السيدية يسأل عن قانون المخدرات و ما عقوبة الاتجار بالمخدرات .

ج/ ان قانون المخدرات رقم ٦٨ لسنة ١٩٦٥ هو القانون الذي عالج كل ما يتعلق بالمخدرات، و الاتجار به.ا و بين انواع المخدرات التي حددتها الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ الموقع عليها في نيويورك في ٣٠ -٣ – ١٩٦١ و منها القنب و الكوكة و المخدر الافيون و الخشخاش و غيرها. و قد عاقبت المادة ١٤ من القانون اعلاه بالاعدام و مصادرة الاموال المنقولة و غير المنقولة من استورد او حاز او زرع المخدرات .

عبور الحدود

٣-الست زينة عزيز مهدي من المقدادية تسأل عن عقوبة من يعبر الحدود بدون جواز سفر .

ج/ لقد تناولت المادة ١٠ من قانون جوازات السفر المرقم ٣٢ لسنة ١٩٩٠ عقوبة من يغادر او يحاول ان يغادر العراق، او من دخله او حاول دخوله خلافا لاحكام القانون، وهي حمل جواز سفر صحيح من جميع الوجوه، او من حاول المغادرة و كان ممنوعا من السفر بأمر من جهة رسمية او قضائية او من حرض او ساعد اي شخص على ارتكاب جريمة .

السيد حازم محمد سرحان من كركوك يسأل عن جريمة الخطف .

ج/ تناولت المواد ٤٢٢ ، ٤٢٧ من قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ كل ما يتعلق بالخطف، و بينت المادة ٤٢٢ مدة العقوبة التي تصل الى خمسة عشر سنة اذا كانت المخطوفة انثى كما تناولت هذه المواد حالة اذا قام الجاني بابلاغ السلطات المختصة عن وجود المخطوف و أرشد و عرف بالجناة.

مدى الحياة.. لسرقته سيارة

بغداد / المدى

البعض ارتضى لنفسه العيش على المال الحرام، وسرقة اموال وتعب الغير. وهذه القضية تبين ذلك عندما حاول اثنان من المجرمين سرقة سيارة للاجرة بعد ان استوقفا صاحبها لغرض ايصالهما الى احد الاماكن . ولكن بمساعدة رجال الامن عادت السيارة لصاحبها ونال المجرمون جزاءهم العادل. والقصة بدأت حين خرج (س.ر) ليعمل بسيارته التي لم يكن لديه مصدر للرزق غيرها. استأجر سيارته شابان لغرض ايصالهما الى الجامعة فجلس الاول في المقعد الامامي والثاني في المقعد الخلفي، وقبل وصولهما الى المكان المحدد طلب الشخص الذي يجلس في المقدمة من السائق الدخول الى احد الشوارع الفرعية، الا ان السائق شعر بان شيئا ما سيحدث فرفض الدخول. وفي هذه الاثناء سحب الشخص الجالس في الخلف سلاحه وطلب من السائق النزول وترك السيارة، وخشية على حياته ترك السيارة ونزل واتجه الشخصان السارقان بالسيارة الى احد الشوارع الرئيسة . اسرع السائق لاخبار شرطي المرور الموجود في الشارع، فلحقهم بسيارة المرور وصادف ان مرت سيارة الجيش التي اوقفت السير واستطاعت القبض على احد المتهمين، اما الثاني فقد تمكن من الهرب في الزحام. اتخذت الاجراءات القانونية ضد المتهم الذي اعترف بقيامه بسرقة سيارة المشتكي، وبمشاركة المتهم الهارب بالقوة والاكراه، وتحت تهديد السلاح، الا انه انكر ذلك اثناء المحاكمة. ولدى مناقشة الادلة في القضية وجدت المحكمة من اقوال المشتكي صاحب السيارة واعتراف المتهم الصريح بقيامه بسرقة السيارة، والذي تعزز بمحضر ضبط السيارة بحوزة المتهم المذكور، لذا رأت المحكمة ان الادلة المتحصلة في القضية كافية ومقنعة لتجريم المتهم. فحكمت على المتهم بالسجن مدى الحياة وذلك لقيامه بسرقة سيارة المشتكي بالاكراه، وتحت تهديد السلاح مع الاحتفاظ للمشتكي بحق المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي لحقت به من جراء الحادث امام المحاكم المدنية.